

وزارة التموين والتجارة الداخلية - الإدراة العامة للتعاون الاستهلاكي

يتضح من عقد التأسيس الابتدائية والنظم الداخلية للجمعيات المرفقة والمسجلة بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي بوزارة التموين بالأرقام والتاريخ الموضحة قرير كل منها أن السادة المذكورة أسماؤهم قد أسرى فيما بينهم جمعيات تعاونية استهلاكية متزيلة وفقاً للبيانات الموضحة رفقه .

مدة هذه الجمعيات غير محددة تبدأ من تاريخ نشر ملخصات عقوبات تأسيسها في الواقع المصرية والأعمال التي تزاولها هي مد أعضائها باحتياجاتهم الاستهلاكية من مأكل وملبس وخلافه عن طريق شرائها بالجملة وبيعها لهم بالتجزئة .

ويقبل في عضوية هذه الجمعيات كل من توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٥) من النظام الداخلي ومسؤولية أعضاء هذه الجمعيات محددة بقيمة أ資هم كل منهم .

وتزول صفة العضوية عن الأعضاء طبقاً لأحكام المادة (١٥١) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (١٦) من النظام الداخلي .

مدة العضوية في مجلس الإدارة ثلاثة سنوات وينتخب المجلس عن طريق الجمعية العمومية بالاقتراع السري من بين أعضائها الذين تتوافر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة وفقاً لأحكام المادة (٥١) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٢٢) من النظام الداخلي .

وهذه الجمعيات تتعامل مع أعضائها ولكن يجوز لها استثناء أن تتعامل مع الغير في المسائل الآتية :

- ١ - قبول الودائع بحيث يكون سعر الفائدة عليها أقل من سعر الفائدة للأعضاء .
- ٢ - تقديم السلع والخدمات بسعر السوق مما يفاض عن حاجة الأعضاء ولا يتعارض مع مصالحهم .

والسنة المالية تبدأ من أول يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل سنة وفي نهاية هذه السنة تعتمد مجالس هذه الجمعيات حساباتها بالكيفية المبينة في المادة (٥٠) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والمادة (٣٩) من النظام الداخلي .

قواعد جمع الجمعيات العمومية سواء كانت (سنوية .. طارئة .. استثنائية) وكيفية التصويت فيها يقم طبقاً لأحكام المواد (من ٣٧ إلى ٤٥) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، وكذلك المواد (من ٣٨ إلى ٤٨) من النظام الداخلي .

وتحل الجمعية وتصفي أموالها وفقاً لأحكام المواد (من ٧٨ إلى ٨٤) من القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ، وكذا المواد (من ٥٥ إلى ٥٨) من النظام الداخلي .

وكل ما يطرأ على هذه الجمعيات من تعديلات لا يمكن التمسك به قبل الغير ولا يعتبر قانونياً إلا إذا سجل ونشر عنه .

ورأس مال هذه الجمعيات غير محدود ، وقيمة السهم الواحد ١٠٠ قرش ، بحد أدنى عشرة أسهم للعضو تدفع بالكامل وقت الاكتتاب .

اسم الجمعية	مقرها	منطقة عملها	عدد أعضاء مجلس الإدارة	رقم الإيصال	نомер تارikh
الجمعية النادوية إيستلوكيد للاعبي مملكة منشية السد العالي	شارع البدر	محافظة القاهرة	٥٠	٣٩٨٦٠	٢٠١٣/٩/٩
جمعية فتح شرق العاشر	أعضاً جنب	٣٠٠٠٠ (عشرين ألف)	٣٣٣٣	٣٣٣٣	٢٠١٣/٩/٩
الجمعية النادوية إيستلوكيد للاعبي مملكة منشية السد العالي	شارع الأخوه أحمد	محافظة القاهرة	٥٠	٣٣٣٣	٢٠١٣/٩/٩